ان اتقى فلا يجعل معي شريكا فاذا اتقيت ولم يجعل معي شريكا فانا اهل
ان اغفر ما سوى ذلك واخرج الحكيم الترمذي في نوادر الاصول عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله لانا اكرم واعظم عفوا من
ان استر على عبدي في الدنيا ثم افضحه بعد اذ سترته ولا ازال اغفر
لعبدي ما استغفرني قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لاجد اني استحي
من عبدي يرفع يديه الي ثم ارد هما قالت الملئكة الهنا ليس لذلك باهل
فالله تكلني اهل التقوى واهل المغفرة اشهدكم اني قد غفرت له قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول الله اني لاستحي من عبدي وامتي يشيبان في الاسلام
ثم اعذبهما بعد ذلك في النار وكل من هذه الجمل شواهد بكمل الوثوق
بعده واحدة على حيالها للتعدد الشواهد وبعضها صحيح فمجموع هذا الحديث
موثوق به مع تضمنه البشارة والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات فان
قلت القول لموجب الحديث وهو المغفرة لكل من اتقى الشرك هو عين
قول المرجئة وهو من اوضح الضلال قلت هكذا يلتبس على افهام كثيرة وليس
الامر كذلك لان المغفرة مطلقة فلا يلزم استغراقها لاوقات البوم الاخر
حتى يدخل فيها الاوقات نعم يلزم وقوع المغفرة في الجملة فيلزم ان المؤمن
لا يخلد في العذاب وانه يؤل امره الى الجنة وان مسه العذاب قبل ذلك
وكم مبشرات فيها هذا السوال والجواب لمن قال لا اله الا الله ومن فعل كذا
ومن فعل كذا فاحفظها عدة لك وقد صرح بالمعنى الذي ذكرناه في بعض
الاحاديث

(سورة القيمة)

قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به قد زعموا ان مناسبة هذه الاية وما
اتصل بها لما قبل وما بعده لا يكاد يتبين وعندي انه لا حاجة الى المناسبة الحاصلة

اصلا

اصلا في مثله فانك اذا ارسلت رسولا الى من تحت يديك مثلا فالقيت
اليه الاوامر والنواهي تقول في خلال ما تلقي اليه مما ارسل به خذ هذا البعير
انتفع به في طريقك ولا تكثرن من حمل الماء في طريقك كذا ولكن
مشيك قصدا ثم تعود الى القاء اوامرك ونواهيك وكذلك اوامرك ونواهيك
لا تحتاج الى مناسبة خاصة بل سردها متباينة اذا شئت لانه قد نظمها امر كلي
انما انت معدد لها فانك تقول اوامري كذا وكذا وكذلك رسولك
يبلغهم سردا ان شاء بلا مناسبة خاصة فلذا جاء في السنة اشياء كثيرة من
هذا القبيل ومازال في الكشاف يتكلف المناسبات بين الايات وكذلك
يفعل شراح الحديث وكذلك لو وصل الكلام بالعطف لانه تنزلة قولك
لرسولك وما ابلغ اليك واوصيك به وكذلك في كلامك مع المرسول اليهم لانه
تنزلة قولك لرسولك ومما امرتك به وكذلك قول رسولك لهم تنزلة قولك ومما
ابلغكم به قوله تعالى الى ربها ناظرة اي مقصورة على ذلك وهذا الاسناب
النظر الحقيقة ولا مبالغة لنسبة النظر اليه بالنسبة الى سائر اوقاتهم
كما دل عليه الاحاديث التي ادلى بها مجوزوا الرؤية واما مع تفسيره بالانتظار
فيناسب لقصر الانتظار والرجاء حقيقة حينئذ وبناسبه تظن ان يفعل
بها فاقرة اي السعداء ينتظرون وعد الله لهم بالخير والاشقياء يتوقعون
جزاء اعمالهم السيئة من كل فاقرة كما قوبلت باسرة بناظرة واعتراض السفاكي
بان الانتظار لا يسند الى الوجه وجعله بمعنى الجملة خلاف الظاهر غفلة منه
والتحقيق انه غير ضار على المفسرين لان الوجه يعبر به عن الجملة وهو
في هذا المحل بالخصوص في غاية الظهور والحسن لانه متصل بوصف الوجوه
بالنظارة والبسور ولا شك في اختصاصهما بها هذا اذا قدمنا في قوله تعالى

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)